قراءة فقهية في كتابات الشيخ فاتح زقــلام ـ صيام ستة من شوال وحكم نيابة رمضان عنه ، و "بستان الممتعات من منتقى المنوعات" أنموذجاً

د. الطاهر العياشـــي أبو نوارة*
كلية العلوم الشرعية ، تاجوراء ، جامعة طرابلس .
a.abonowara@uot.edu.ly
تاريخ الارسال 2025/11/05 تاريخ القبول 2026/1/13م
https://doi.org/10.66045/eee34xihg

A jurisprudential reading of the Writings of Sheikh Fateh Ziklam—Fasting six days of Shawwal and the Ruling on Fasting on his Behalf during Ramadan, and “Bustan al-Mumta'at min Muntaqa al-Muna'at” as an Example

Dr. Al-Tahir Al-Ayashi Abu Nawara*
Faculty of Sharia Sciences, Tajoura, University of Tripoli.

Abstract

A Jurisprudential Reading of the Writings of Shaykh Fathi Zaqllam “Fasting Six Days of Shawwal and the Rulings on Performing Them on Behalf of Ramadan” and “Bustan al-Mumti‘at min Muntakhā al-Manu‘āt” as a Model Praise be to Allah, and peace and blessings be upon the Messenger of Allah, his family, and his companions.

This research is a jurisprudential study of selected works of Shaykh Dr. Fathi Zaqllam (may Allah have mercy on him). Through this study, the scholarly legacy left by the Shaykh is highlighted by examining the two books mentioned in the title of the research.

Objectives of the Study:

1. To contribute to highlighting a Libyan scholarly figure.
2. To clarify the jurisprudential efforts of Shaykh Fathi Zaqllam.
3. To draw the attention of researchers to the scientific value of the Shaykh’s books and to encourage further academic studies on them.

Research Structure

The research is structured into an introduction, four sections, and a conclusion:

- Section One: Shaykh Fathi Zaqllam: his life and scholarly contributions.
- Section Two: An introduction to the book *“Fasting Six Days of Shawwal.”*

حقوق النشر © للمؤلف/للمؤلفين 2025. ينشر هذا البحث بموجب رخصة المشاع الإبداعي Creative Commons (CC BY-NC 4.0)

- Section Three: An introduction to the book *"Bustan al-Mumti'at."*
- Section Four: An applied study of selected jurisprudential issues through the two books *"Bustan al-Mumti'at"* and *"Fasting Six Days of Shawwal."*

Conclusion

The conclusion presents the most important findings, including:

1. Shaykh Fathi Zaqllam made significant contributions to serving the Maliki school of jurisprudence, both in its principles and its applied rulings.
2. The writings of Shaykh Fathi Zaqllam are distinguished by their presentation of legal evidence, with a strong focus on contemporary applied examples.

Introduction: A Jurisprudential Reading of Fasting Six Days of Shawwal and the Ruling on Deputized Fasting in Ramadan

الملخـــص :

هذا البحث عبارة عن دراسة فقهية لبعض مؤلفات الشيخ الدكتور فاتح زقلام رحمه الله، نبرز من خلالها الموروث العلمي الذي تركه الشيخ رحمه الله من خلال الكتابين الذين ذكرتهما في عنوان البحث.

ويهدف البحث إلى : الإسهام في إبراز شخصية علمية ليبية. ، وبيان جهود الشيخ فاتح زقلام الفقهية ، ولفت أنظار الباحثين إلى القيمة العلمية لكتب الشيخ -رحمه الله- وإجراء الدراسات حولها ، وأهم النتائج التي توصل إليها منها:

1- الشيخ فاتح زقلام له جهود كبيرة في خدمة المذهب المالكي أصولاً وفروعاً.

2- تتميز كتابات الشيخ فاتح زقلام بطرح الأدلة الشرعية مع التركيز على الأمثلة التطبيقية المعاصرة.

الكلمات المفتاحية :

المقدمـــــة: قراءة فقهية ، صيام ستة من شوال ، حكم نيابة رمضان

المقدمة :

الحمد لله رب العالمين، والصلاة على أشرف الأنبياء والمرسلين، سيد الأولين والآخرين، محمد النبي الكريم، وعلى آله وصحبه الطيبين الطاهرين، والتابعين لهم بإحسانٍ إلى يوم الدين.

وبعد ... فاستجابةً للدعوة الكريمة التي وجهها مجمع اللغة العربية للمشاركة في الندوة العلمية الموسومة: "العالم الأصولي د. فاتح محمد زقلام، قراءة في آثاره العلمية" ، جاءت مشاركتي في المحور الثاني: "د. فاتح زقلام فقيهاً"، وذلك من خلال

دراسة بعض المسائل الفقهية من خلال كتابيه: "صيام ستة من شوال وحكم نيابة رمضان عنه" و "بستان الممتعات من منتقى المنوعات".

مشكلة وأسئلة البحث :

تجيب مشكلة البحث عن الأسئلة التالية :

1- كيف كانت حياة الشيخ فاتح زقلام، وما آثاره العلمية؟

12 ما جهود الشيخ فاتح زقلام في الحفاظ على الهوية الفقهية المالكية الليبية؟

3- كيف يمكن لفت أنظار الباحثين إلى القيمة العلمية التي كتبها الشيخ (د. فاتح زقلام)، والدعوة إلى إجراء المزيد من الدراسات العلمية والتحليلية حولها؟

أهداف البحث:

1- الإسهام في إبراز شخصية علمية ليبية.

2- بيان جهود الشيخ فاتح زقلام في الحفاظ على الهوية الفقهية المالكية الليبية.

3ـــ لفت أنظار الباحثين إلى القيمة العلمية التي كتبها الشيخ (د. فاتح زقلام)، والدعوة إلى إجراء المزيد من الدراسات العلمية والتحليلية حولها.

خطة البحث:

جاءت خطة البحث في مقدمة وأربعة مطالب وخاتمة وفهرساً للمصادر والمراجع. المطلب الأول: الشيخ فاتح زقلام، حياته وآثاره العلمية. والمطلب الثاني: التعريف بكتاب: "صيام ستة شوال". والمطلب الثالث: التعريف بكتاب: "بستان الممتعات من منتقى المنوعات". والمطلب الرابع: دراسة تطبيقية لبعض المسائل الفقهية من خلال كتاب: "صيام ستة من شوال وحكم نيابة رمضان عنه"، و"بستان الممتعات من منتقى المنوعات". خاتمة: ذكرتُ فيها بعض التوصيات والنتائج التي توصلت إليها.

المطلب الأول ـ الشيخ فاتح زقلام، حياته وآثاره العلمية :

بما أن هذه الندوة جاءت للتعريف بحياة وآثار الشيخ الدكتور فاتح زقلام العلمية، كان لزاماً أن أعرج بعض الشيء على سيرته ومصنفاته ومؤلفاته العلمية[1]

أولاً- سيرته الذاتيـــــــــــــــة: هو فاتح محمد زقلام، وُلد في طرابلس الغرب 1938/07/07م، حفظ القرآن ومجموعة من المتون في سن مبكرة، منها متن الآجرومية، بجامع (باقي) بمنطقة بن عاشور في مدينة طرابلس.

تحصل -رحمه الله- على الشهادة الثانوية من معهد "أحمد باشا" الديني، وكان ترتيبه الثالث على الدفعة سنة 1964م، ثم تحصل على شهادة "الليسانس" من كلية الشريعة

بالجامعة الإسلامية- البيضاء، وكان ترتيبه الأول على دفعته بتقدير "جيد جداً" سنة 1968م.

درس الشيخ -رحمه الله- سنة تمهيدية في مدينة الجغبوب للحصول على درجة الماجستير؛ ولكن لأسبابٍ سياسية أُوقفت الدراسة بالجامعة ولم يتمكن من إتمام دراستهبها، ثم أوفد عن طريق الجامعة الإسلامية بالبيضاء إلى كلية الشريعة والقانون بالأزهر الشريف للحصول على درجة الماجستير، وكانت طريقة الدراسة في هذه المرحلة عبارة عن دراسة مجموعة من المواد وإعداد بحث، فدرس الشيخ هذه المواد وأعد بحثاً بعنوان: "قول الصحابي، مفهومه وحجيته) فتحصل على درجة "الماجستير" في أصول الفقه بتقدير "جيد جداً" وكان ترتيبه الأول على الدفعة سنة 1973م. ثم تحصل -رحمه الله- على درجة الدكتوراه في أصول الفقه سنة (1979م) بأطروحته الموسومة "الأصول التي اشتهر انفراد إمام دار الهجرة بها"، من جامعة الأزهر بتقدير ممتاز مع (مرتبة الشرف الأولى)، وأشرف على أطروحته العالم الأصولي د. عبد الغني عبد الخالق، ولم يستكمل معه الإشراف؛ لوفاته رحمه الله، وأتم الإشراف على أطروحته د. السيد صالح عوض نجار، صاحب كتاب (أثر العرف في التشريع الإسلامي).

ثانياً- شيوخه:

تلقى الشيخ العلم على مجموعة من أكابر العلماء في بلده ليبيا، منهم على سبيل المثال لا الحصر: الشيخ عمر الجنزوري، والشيخ عبد السلام خليل، والشيخ المهدي أبو شعالة، والشيخ علي الغرياني، وغيرهم كثير -رحمهم الله جميعا-.

ثالثاً- الوظائف التي عمل بها:

عمل الشيخ -رحمه الله- معلماً بمعهد الجغبوب الديني من سنة 1968م إلى سنة 1970م، ثم مدرساً بمعهد البعوث بمدينة البيضاء لبضعة أشهر، ثم بالقسم العام بطرابلس، ومعيداً بكلية اللغة العربية والدراسات الإسلامية بالجامعة الليبية من سنة 1971م إلى سنة 1973م، ثم محاضراً مساعداً بكلية اللغة العربية والدراسات الإسلامية بمدينة البيضاء من سنة 1973م إلى سنة 1979م، ثم أستاذاً في كلية التربية بجامعة طرابلس (الفاتح سابقاً) منذ عام 1979م إلى أن تقاعد عن العمل، كما انتدب للتدريس بكلية الدعوة الإسلامية وظل يعمل بها أستاذاً متعاوناً بقسم الدراسات العليا منذ 1987م إلى أن أحيل إلى التقاعد، وأعير للعمل بالجامعة الإسلامية (أ – ل – س – ا – ي) بالنيجر، ودرّس أصول الفقه والقواعد الفقهية وآداب البحث والمناظرة لطلبة

الدراسات العليا بكلية الآداب، وأشرف على عدد من رسائل الماجستير والدكتوراه، كما تولى رئاسة قسم اللغة العربية والدراسات الإسلامية بكلية التربية جامعة طرابلس سنة 1992م، ثم كُلّف برئاسته مرة أخرى سنة 1995م – 1997م.

رابعاً- نشاطه بعد التقاعد:

تفرغ الشيخ -رحمه الله- بعد تقاعده لتدريس طلبة العلم في جامع العروسي بمنطقة حي الأندلس، ثم لظروف خاصة انتقل الشيخ إلى بيته لتدريس طلابه، ومن شدة اهتمامه بالعلم وطلابه جهز مكاناً خاصاً للتدريس في بيته، ودرّس علوماً وكتباً عدة، منها:

1. الفقه المالكي وأدلته، للحبيب بن طاهر.
2. أصول الأحكام، من تأليفه.
3. القواعد الفقهية، مذكرة من جمعه.
4. المنطق، شرح السلم.
5. الموجز في أصول الفقه، تأليفه.
6. منظومة سفينة الوصول إلى أساسيات علم الأصول، من نظمه.
7. حاشية الإمام البيجوري على جوهرة التوحيد.
8. شرح الآجرومية.

وغيرها من الكتب والعلوم، وكان لله الفضل والمنة أن كنت أحد طلاب الشيخ فدرست عليه جميع هذه الكتب.

خامساً- مؤلفاته ومصنفاته العلمية:

كعديد العلماء قدم الشيخ للمكتبة الإسلامية والعربية كتباً عديدة في المذهب المالكي وعلوم العربية، منها:

1- الأصول التي اشتهر انفراد إمام دار الهجرة بها (أطروحة دكتوراه).
2- قول الصحابي، مفهومه، حجيته (بحث مقدم لاستكمال متطلبات مرحلة الماجستر).
3- أصول الأحكام. (مجلد لطلبة الدراسات العليا).
4- الموجز في أصول الأحكام. (اختصره في أربعة أجزاء لطلبة الليسانس).
5. أصول الفقه، لطلبة ثانوية العلوم الشرعية.
6- منظومة سفينة الوصول إلى أساسيات علم الأصول.
7- العقيدة الإسلامية لطلبة ثانوية العلوم الشرعية.
8- تحفة الشبان في زبدة عقائد الإمام، ومعها توسلات بأسماء سور القرآن.
9- صيام الستة من شوال، وحكم نيابة قضاء رمضان عنه.

10- خلاصة أدب البحث والمناظرة.

11- بستان الممتعات من منتقى المنوعات، (أربعة أجزاء).

سادساً- ثناء العلماء عليه:

أثنى الكثير من العلماء على جهود الشـيخ وعلمه، ولعل أكبر مثال على ذلك كلمة الشيخ عبد السلام خليل في تقريظه على رسالة (صيام ستة أيام من شوال، وحكم نيابة قضاء رمضان عنه) التي أثنى فيها على الشيخ، والذي رأيت أن أنقل جزءاً مهماً منها، يبين مكانة الشـيخ فاتح؛ ولكون الشـيخ خليل من أكابر علماء ليبيا ومن المشـايخ الذين درس عليهم الشيخ فاتح زقلام، ونصها:

"ولا يفوتنا في ختام هذه الكلمة المتواضعة أن نلقي الأضواء على مؤلف هذه الرسالة، وهو في واقع الأمر غني عن التعريف، رغم زهده في الشـهرة، وعدم حرصـه على المدح والتقريظ، والصـيت البعيد، إنه الأخ الكريم والتلميذ الوفي البار الأسـتاذ الدكتور فاتح محمد بن زقلام، المعروف بأبحاثه ودراساته بشدة التحري، ودقة الأداء، وغزارة العطاء، وحصـافة الآراء، وبعده عن الزهو والرياء والادعاء، لا يحفل بالأضـواء، ولا يطرب لعبارات الثناء، ويتحلى بفضـيلة التواضـع والوفاء، كثير الصـمت، جم الحياء، يصـدر عن علم، ويقول عن دراية، ويفتي عن ثقة، ويتحدث عن يقين، ولا يبدي رأياً أو يصـدر حكماً إلا عن قناعة وتبصـر وروية، ويتميز بمواهب فطرية غير مألوفة، يغذيها اجتهاد مسـتمر، لا يهدأ ولا يسـتقر، ورغبة في تحصـيل لا تنطفئ لها جذوة، وعشـق للمعرفة، لا يعرف السلوى، وكان منذ نطقه ببسم الله الرحمن الرحيم في بداية رحلته مع القرآن الكريم ووضـع قدميه على أول درجات السلم الدراسـي تلوح في أفق حياته مؤشرات واعدة ظلت تواكب مسيرته العلمية الرائدة التي استمرت زهاء نصف جيل من الزمن وكان عبر هذا الجسـر الطويل من الأيام والأعوام متصـلة الحلقات، حافة بالعلامات المبشـرة، والانتصـارات العلمية المؤزرة، لهذا الشـيخ الزقلامي الموهوب حتى كانت خاتمة المطاف إحرازه من الجامعة الأزهرية العريقة على شهادة الدكتوراه بتقدير ممتاز مع مرتبة الشـرف الأولى، وكانت هذه الأطروحة آية من آيات التفوق والعبقرية، وتجسـيداً لنجاحات باهرة مطردة، لا يشـوبها فكر غير فكره، ولا عون من أحد غير الواحد الأحد، وهي من أثمن وأهم المراجع العصـرية في هذا الفرع من أصول الفقه الذي انفرد به إمام دار الهجرة رحمه الله ورضي عنه.

وهب الله ابننا العزيز العالم الفاضل الشيخ الدكتور محمد فاتح زقلام المزيد من التبصر والإلهام، وبذل الجديد من الجهد البناء لإثراء المكتبة العربية الإسلامية بثمار عقله الخصيب، إنه هو السميع المجيب."[2].

المطلب الثانـــي ـ التعريف برسالة: صيام ستة شوال وحكم نيابة رمضان عنه.

من خـــلال النظر في هذه الرسالة القيمة يتبين أن الشيخ -رحمه الله- ألّفها لبحث الأحكام الشرعية المتعلقة بمسألة صيام ست من شوال: أدلتها، وضوابطها، والرد على من يقلل من أهمية حديث صيام الست من شوال، مع بعض النقاشات الهادئة في المسائل المرتبطة بذلك مثل: نيابة قضاء رمضان عنه، وتتابع الصيام، وغير ذ لك، وقد نشرت هذه الرسالة شركة إلجا للطباعة والنشر (مالطا) سنة 1997م، وأعيد نشرها سنة 2009م بمطبعة الفسيفساء، ورأيت أنه من المناسب أن أعرف بالكتاب من خلال الآتي:

1- إن هذه الرســـالة تعتمد على عرض النصـــوص الشـــرعية من خلال القرآن والســـنة، وذكر أقوال العلماء، والمقارنة بين المذاهب، ثم الرجوع إلى القياس، ودعم البحث بالنقاش الفقهي الهاديء والرد على الشبهات المعاصرة حول المسألة.

2- تركز هذه الرسالة على مسألة عملية يحتاج إليها الكثير من الناس.

3- تعتبر هذه الرســـالة رداً على شـــبهة تشـــكيك حديثية أو تطبيقية منتشـــرة بين الناس، وتعكس اهتماماً معاصراً بترجيح الأدلة وبيان الأحكام التطبيقية.

المطلب الثالث- التعريف بكتاب "بستان الممتعات من منتقى المنوعات".

هذا الكتاب ليس كتاباً تخصـــصـــياً في الفقه أو الأصـــول فقط، بل هو عبارة عن منوعات ثقافية دينية وأدبية، تمثل موســـوعة صـــغيرة من التأملات، والنقد، والتنبيه، والفوائـد، والردود، والملاحظـات، والتصـــحيحـات، وفيـه بعض الحكم والأمثـال، والقصـص والأشـعار. وقد جاء هذا الكتاب في أربع أجزاء صـغيرة، مجموعها: 150 صفحة تقريباً، نشرته دار الفسيفساء سنة 2010.

ورأيت أنه من المناسب أن أعرف بهذا الكتاب من خلال الآتي:

1- يمثل هذا الكتاب تراثاً معاصراً لعلم من الأعلام الليبيين الذين اهتموا بالمذهب المالكي، والآداب الإسلامية المنوعة.

2- يساعد هذا الكتاب في التنشئة العلمية والثقافية، ويمد القارئ بالأفكار والمواد التي توسع مداركه حيث يعطي مواداً معرفية تجمع بين الفقه، والأصول، والأخلاق، والدعوة.

3- إن محتوى هذا الكتاب متنوع بين الفوائد الدينية، والمسائل الفقهية،والقصص، والردود، والأمثال، والتنبيهات، والملاحظات.

4- لغة الكتاب مزيج بين البيان الأدبي، والتوجيه الديني، مع سهولة الأسلوب مما يجعله قريباً من عامة الناس.

5- يحافظ الكتاب على الهوية المذهبية والأصالة الفكرية.

6- لا يكتفي الكتاب بطرح المسائل من مصادر المذهب فقط، بل ينوع ويجمع بين الفائدة والمتعة.

7- إن هذا الكتاب يساهم في ترشيد الفهم الصحيح للدين، ويرد بعض الافتراءات، من خلال التنبيه على بعض الممارسات المنحرفة أو الفتاوى الشاذة.

المطلب الرابع: دراسة لبعض المسائل الفقهية.

درس الشيخ فاتح زقلام -رحمه الله- مجموعة من المسائل الفقهية داخل المذهب المالكي، ونظراً للاختصار سأقتصر على ذكر مسألتين فقط:

الأولى: من خلال رسالة: "صيام ستة أيام من شوال، وحكم نيابة قضاء رمضان عنه":

الأصل في صيام ستة أيام من شوال: حديث النبي ﷺ: **"من صام رمضان ثم أتبعه ستاً من شوال كان كصيام الدهر."** [3] ، وحكم صيام ستة أيام من شوال: اختلف العلماء في ذلك، ذهب الإمام الشافعي والإمام أحمد إلى استحباب صومها عملاً بالحديث الذي سبق ذكره[4] ، وذهب الإمام أبو حنيفة والإمام مالك إلى كراهة صيام هذه الأيام، خوفاً من اعتقاد وجوبها(5) ، وقد حاول علماء المذهب توجيه رأي الإمام مالك في هذه المسألة إلى عدة توجيهات، منها:

1ـــ كراهة صيام ستة أيام من شوال منوطة بإظهار صومها، أما لو صامها المكلف بخاصة نفسه فلا كراهة، قال ابن رشد: "أما الرجل في خاصة نفسه فلا يكره له صيامها"[6]

2ـ لم يكره الإمام مالك صوم هذه الأيام في حد ذاتها، بل كره كيفية صيامها، وذلك إذا كانت متصلة برمضان، وتنتفي الكراهة إذا لم تكن متصلة برمضان، قال ابن راشد

القفصي[7]: "وكرهها مالك متصلة برمضان"[8]. وهذا التوجيه مال إليه وأيده الشيخ فاتح زقلام[9]

3ـــ كره الإمام مالك صيام ستة أيام من شوال؛ لأن الحديث لم يصح عنده، وهو ما استظهره ابن رشد[10]. وسبب عدم صحة الحديث عند الإمام مالك عدم قبول أحد رواة الحديث، وهو عمر بن ثابت[11].وقال ابن عبد البر[12]: "وأظن عمر بن ثابت لم يكن عنده ممن يعتمد عليه، وقد ترك مالك الاحتجاج ببعض ما رواه عن بعض شيوخه؛ إذا لم يثق بحفظه ببعض ما رواه." [13].

4ـــ كره الإمام مالك صيام ستة أيام من شوال؛ لأن الحديث لم يبلغه، قال ابن رشد: "لعله لم يبلغه الحديث"[14]. وهذا التوجيه ضعفه الشيخ فاتح زقلام، وقال: "وهو توجيه في رأيي ضعيف؛ لأنه حديث مدني، لا أظن مالكاً يجهله، أو يخفى عليه." [15].

كره الإمام مالك صيام ستة من شوال لأن الحديث خالف عمل أهل المدينة، وعمل أهل المدينة عنده مقدم على خبر الآحاد؛ لأنه بمنزلة الخبر المتواتر، وأشار الإمام مالك إلى ذلك في موطئه، فقال: "إنه لم يرَ أحداً من أهل العلم والفقه يصومها، ولم يبلغني ذلك عن أحد من السلف، وإن أهل العلم يكرهون ذلك." [16].

6ـــ كره الإمام مالك صيام ستة أيام من شوال سداً للذريعة؛ لئلا يعتقد العامة وجوبه، واعتقاد فعلٍ لم يجبه الشارع حرامٌ، فما يؤدي إليه يجب سدُّهُ، وأشار الإمام مالك إلى ذلك في موطئه قائلاً: "وإن أهل العلم يكرهون ذلك ويخافون بدعته، وأن يلحق برمضان ما ليس منه."[17]. قال أبو عمر: "كان مالك متحفظاً كثير الاحتياط في الدين، والصيام عمل بر، فلم يره من ذلك خوفاً من على الجهلة كما أوضحه." [18].

وفي الحقيقة ما تخوّف منه الإمام مالك قد وقع بالفعل، وهذا ما نراه ونسمعه في واقعنا الليبي، فعامة الناس تسمي صيام ستة أيام من شوال بـ"السقادات" أو"الشياعات"، كأن رمضان لا "يتسقد" ولا "يتشيع" إلا بصيامها.

قال الحافظ أبو محمد المنذري[19]: "والذي خشي منه مالك قد وقع بالعجم، فصاروا يتركون المسحرين على عادتهم والنواقيس وشعائر رمضان إلى آخر الستة أيام، فحينئذٍ يظهرون شعائر العيد." [20].

ـــ هل يجوز تشريك النية بين صيام ستة أيام من شوال وقضاء دين من رمضان أو غيره؟

بحث الشـيخ فاتح زقلام حول هذه المسـألة، وقال: "فأخذت أبحث عن هذا الحكم فترة طويلة فلم أجده مصـرحاً به في أي كتاب من كتب الفقه المعتمدة، في أي مذهب من المذاهب." [21].

ودليل من جوّز تشـريك النية بين صـيام سـتة أيام من شـوال وقضـاء دين من رمضـان أو غيره هو القياس على تشـريك النية بين صـوم عرفة أو صـوم عاشـوراء وقضـاء دين من رمضـان، والقياس على تشـريك النية بين غسـل الجنابة وغسـل يوم الجمعة[22].

ذهب الشيخ فاتح زقلام أنه لا يجوز التشريك بين صيام ستة أيام من شوال وقضاء رمضـان أو غيره؛ لأن دليل من جوّز ذلك هو القياس، وهذا القياس غير صـحيح؛ للأسباب الآتية:

1. قياس صـيام سـتة أيام من شـوال على تحية المسـجد بجامع العلة بينهما أن كلاً منهما عبادة مندوبة، انتقض هذا القياس بسـائر النوافل، مثلاً: صـلاة الضـحى، عبادة مستحبة، لكن لم يقل أحد من العلماء بأن صلاة الضحى تؤدى بقضاء فريضة، ففي هذه الصورة تخلف حكم القياس، ومتى تخلف حكم القياس في صورة من الصور مع وجود العلة كان القياس فاسداً لا يصح الاحتجاج به[23].

2. قياس صـيام سـتة أيام من شـوال على يوم عرفة أو يوم عاشـوراء قياس غير صـحيح؛ لأنه قياس مع وجود الفارق بين المقيس (الفرع) وصـيام سـتة أيام من شـوال، والمقيس عليه (الأصـل) وهو صـيام يوم عرفة أو عاشـوراء؛ لأن المقيس وهو صـيام سـتة أيام من شـوال وإن كان عبادة مندوبة لكنه عبادة مسـتقلة مرادة بذاتها، والمقيس عليه وهو يوم عرفة أو عاشـوراء وإن كان عبادة مندوبة لكنه عبادة ذات سـبب مرادة لغيرها[24].

3. قياس صـوم سـتة أيام من شـوال على صـوم عرفة أو تحية المسـجد هو قياس على الرخص، والقياس على الرخص لا يجوز عند أكثر العلماء[25].

4. تشـريك النية بين يوم عرفة أو يوم عاشـوراء وقضـاء رمضـان أو غيره حكم مختلف فيه بين العلماء، وهو أصل مقيس عليه، قال الزرقاني[26]: "فتردد بعض شيوخ (عج) [27] في حصـول ثواب يوم عاشـوراء مطلقاً، زيادة على سـقوط الفرض، وعدمه مطلقاً." [28].

وإذا كان الأصـل المقيس عليه وهو تشـريك النية بين صـيام يوم عرفة أو يوم عاشوراء وبين قضاء رمضان مختلف فيه فلا يقاس عليه[29].

5. صوم ستة أيام من شوال بعد رمضان هو بمنزلة السنن الراتبة بعد الصلاة، فكما لا يجوز تأدية سنة راتبة بفريضة فلا يجوز تأدية صوم هذه الأيام بصوم واجب[30].

6. تشريك النية بين صيام يوم عرفة أو عاشوراء بقضاء رمضان أو غيره حكم ثبت بالقياس، ولا يجوز القياس على حكم ثبت بالقياس[31].

الثانية ــ من خلال كتاب: بستان الممتعات ومنتقى المنوعات:

- هل استعمال السواك داخل المسجد أو بحضور الجماعة مشروع؟[32]

الأصل في استعمال السواك حديث النبي ﷺ: "لولا أن أشق على أمتي – أو على الناس – لأمرتهم بالسواك مع كل صلاة"[33]. وفي رواية أخرى: "لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك مع كل وضوء"[34]

اتفق العلماء على استحباب استعمال السواك في الجملة، لكن السادة المالكية كرهوا الاستياك في المسجد وعدوه من خوارم المروءة إذا كان أمام الناس، قال الزرقاني: "ولا يفعله ذو المروءة بحضرة الناس، ولا في المسجد؛ لما فيم ما يستقذر، الفاكهاني بشرح العمدة: مذهبنا كراهة الاستياك في المسجد خشية أن يخرج من فيه دم ونحوه ما ينزه المسجد عنه."[35].

واستدل المالكية على كراهة استعمال السواك بحضرة الناس بحديث السيدة عائشة أن النبي ﷺ كان إذا دخل بيته بدأ بالسواك[36]. قال القاضي عياض عند شرح هذا الحديث "إذا دخل بيته بدأ بالسواك": "معناه تكراره لذلك، ومثابرته عليه، وأنه كان لا يقتصر فيه في نهاره وليله على المرة الواحدة، بل على المرار المتكررة، كما جاء في الحديث الآخر، وخصّ بذلك دخوله بيته؛ لأنه مما لا يفعله ذو المروءات بحضرة الناس، ولا يُحبّ عمله في المسجد ولا في مجالس الجماعات." [37]. "ورد الشيخ تقي الدين بن دقيق العيد هذا المعنى لحديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، قال: أتيت رسول الله ﷺ وهو يستاك وطرف السواك على لسانه، يقول: اع اع، والسواك في فيه، كأنه يتهوع[38]. وقال: إن بعضهم ترجم على هذا الحديث باستياك الإمام بحضرة رعيته، ورجّح هذا المعنى، وأن السواك من باب العبادات والقُرب فلا يطلب إخفاؤه." [39].

عقّب الشيخ فاتح زقلام على هذا النص بأمور عدة[40]:

الأمر الأول: دخل سيدنا أبو موسى الأشعري على النبي ﷺ وهو يستاك، والنبي ﷺ بدأ بالاستياك قبل دخول أبي موسى الأشعري.

الأمر الثاني: سيدنا أبو موسى الأشعري دخل بمفرده على النبي ﷺ، والمنهي عنه الاستياك في حضرة جماعة[41].

الأمر الثالث: النبي ﷺ ليس كغيره يستشفى بفضلاته، فلا يستقذر ذلك منه، ولا تتقزز منه النفوس، وقد كان الصحابة يتسابقون في جمعها، بخلاف غيره.

الأمر الرابع: فعله ﷺ يجب أن يطهر للأمة؛ لأنه تشريع وتعليم لهم، فلا يجوز إخفاؤه.

الأمر الخامس: كون السواك من باب القرب والعبادات، فإن هذا لا يدل على جواز فعله بحضرة الناس، ألا ترى أن الاستبراء واجب، ونتف الإبط مندوب، ومع ذلك ينبغي إخفاؤه.

واستُدل - أيضاً - على استحباب السواك عند الصلاة وبحضور الجماعة بحديث النبي: "لولا أن أشق على أمتي – أو على الناس – لأمرتهم بالصلاة مع كل صلاة".

ظاهر الحديث يدل على استحباب السواك عند الصلاة، ولا شك أن ذلك يكون بحضور الجماعة.

عقب الشيخ فاتح زقلام على ذلك بقوله: "ليس المراد منه ظاهره الذي يتبادر إلى الذهن، وهو لأمرتهم بالسواك عند القيام لكل صلاة، أو مع القيام لكل صلاة، فهذا الظاهر وهو مصاحبة السواك للصلاة غير مراد، وإلا لجاز لنا أن نتوضأ عند القيام إلى الصلاة؛ لقوله - تعالى- : ﴿ **يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ** ﴾ [42] ؛ لأن ظاهرها مصاحبة الوضوء للقيام إلى الصلاة؛ لأن "قمتم " فعل ماضٍ مع فاعله؛ أي: إذا انتهيتم من القيام إلى الصلاة ...، وإنما المراد: إذا أردتم القيام إلى الصلاة ...، ويكون المراد من الحديث (**لَأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ**): أو مع الإرادة لكل صلاة، وقبل القيام لها، فعند الإرادة للصلاة يُسنّ السواك، ولا يلزم من الإرادة مصاحبته للقيام إلى الصلاة"[43].

بعد أن درس الشيخ فاتح زقلام هذه المسألة بيّن الحكم الذي يرجحه ويميل إليه، فقال: "الاستياك بالمسجد مكروه خشية تلويثه بما يستقذر، فإن لوثه بغير الدم كره، وإن خرج منه دم أثناء الاستياك ولوث به المسجد فقد فعل محرماً، وأما الاستياك بحضرة الناس فذلك منافٍ للمروءة[44] ، ومجافٍ للذوق، ويترتب على الاستياك بالمسجد وبحضور الجماعة مفاسدة ومخالفات عدة، منها:

1. تقزز النفوس من ذلك.
2. عدم التمضمض بعد السواك.
3. عدم تنظيف السواك بعد الاستعمال." [45].

الخاتمـــة:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وآله وصحبه ومن والاه، وبعد ... فأذكر أهم النتائج التي توصلت إليها بعد كتابة هذا البحث، وهـــي:

1- الشّـــيخ فاتح زقــلام له جهود كبيرة في خــدمة المذهب المالكي أصولاً وفروعاً، وخير دليل على ذلك مؤلفاته وتدريسه.

2- تتميز كتابات الشيخ فاتح زقلام في المسائل الفقهية بالحوار والنقاش والرد الهادئ مع التركيز على الأمثلة التطبيقية.

3- في مسألة صيام ستة أيام من شوال، رجح الشيخ رأي المالكية القائل بالكراهة إذا أظهرها الناس أو اتصـــلت بشـــهر رمضـــان، واعتبر ذلك احتياطاً؛ لئلا يعتقد فرضيتها، وهو ما ظهر في الواقع الليبي، كما رصده الشيخ -رحمه الله-.

1-ميّز الشيخ بين أسباب الكراهة عند الإمام مالك: من حيث السند، أو العمل، أو خشية الابتداع، ورجح بعضها، وضعف أخرى.

2-رجح الشيخ فاتح -رحمه الله- عدم صحة تشريك النية في صيام القضاء مع الستة من شـــوال، واعتبر أن أوجه القياس غير صـــحيحة من حيث العلة، أو الفرق بين العبادات المقصودة لذاتها والأخرى التي لها سبب.

3-في مسألة استعمال السواك في المسجد، وافق الشيخ قول المالكية في كراهته، وعلل ذلك بمراعاة الذوق العام، وحفظ نظافة المسجد، واعتبر ذلك من خوارم المروءة.

4-الشـــيخ -رحمه الله- لديه قدرة على التحليل والاســـتنباط، مع مراعاة واقع الناس وســـلوكياتهم، مما يجلعه فقيهاً يجمع بين النقل والعقل، والتحقيق، ومراعاة مقاصـــد الشريعة.

كما يوصي البحث القراء والباحثين بتوصيات منها:

1-الدعوة إلى إحياء تراث الشـيخ د. فاتح محمد زقلام، من خلال جمع وتحقيق وتحليل كتبه ومنظوماته القيمة.

2-تشـجيع الباحثين على دراســة كتاب "صـيام ســتة من شــوال"، وكتاب "بســتان الممتعات" وغيرهما من مؤلفات الشـــيخ فاتح -رحمه الله- لما فيها من مادة علمية رصينة تجمع بين الأصالة والمعاصرة.

3-أوصي أعضاء هيئة التدريس المتخصصين في العلوم الشرعية في البلاد الإسلامية كافة بأن يطعلوا ويدرّسوا أطروحة الدكتوراه للشيخ فاتح، الموسومة بـــ (الأصول التي

اشتهر انفراد إمام دار الهجرة بها)، لطلبة الدراسات العليا؛ لأنها من أنفع المؤلفات في مجالها.

بيان تضارب المصالـــح:

يُقر المؤلف بعدم وجود أي تضارب مالي أو علاقات شخصية معروفة قد تؤثر على العمل المذكور في هذه الورقة.

الهوامـــــــــــــش:

ـ القرآن الكريم برواية حفص عن عاصم.

1. مصدر الترجمة كانت عن طريق لقاء مباشر مع الشيخ في أيام متفرقة، وكان بعضها عن طريق الهاتف في يوم الثلاثاء بعد صلاة العصر 24/محرم/1441هـ- الموافق 2019/09/24م.
2. صيام ستة أيام من شوال وحكم نيابة رمضان عنه، ص73.
3. صحيح مسلم، باب استحباب صوم ستة أيام من شوال، حديث رقم 204، 822/2.
4. ينظر: المجموع للنووي 379/6.
5. ينظر المصدر نفسه.
6. المقدمات والممهدات 243/1.
7. محمد بن عبد الله بن راشد القفصي، الإمام العلامة، من مؤلفاته: المذهب في ضبط قواعد المذهب، توفي سنة 736هـ. شجرة النور الزكية 267/1.
8. لباب اللباب 54/1.
9. ينظر: صيام ستة أيام من شوال ص32.
10. ينظر: بداية المجتهد 309/1.
11. عمر بن ثابت الأنصاري، من ثقات التابعين، وُلد على عهد النبي ﷺ. إكمال تهذيب الكمال 32/10.
12. أبو عمر يوسف بن عبد الله القرطبي، شيخ علماء الأندلس، من مؤلفاته: التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد. ترتيب المدارك 127/7.
13. الاستذكار 380/2.
14. بداية المجتهد 309/1.
15. صيام ستة أيام من شوال ص28.

16. الموطأ 447/3.

17. الموطأ 447/3.

18. شرح الزرقاني على الموطأ 301/2.

19. زكي الدين أبو محمد عبد العظيم، شيخ الإسلام، من مؤلفاته: الترغيب والترهيب، توفي سنة 656هـ. تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام 826/4.

20.عون المعبود شرح سنن أبي داود 67/7.

21. صيام ستة أيام من شوال ص41.

22. ينظر: المصدر نفسه ص41.

23. ينظر: المصدر نفسه ص46، 47.

24. ينظر: صيام ستة أيام من شوال 47.

25. ينظر: المصدر نفسه ص51.

26. أبو محمد عبد الباقي بن يوسف الزرقاني، عالم جليل، من مؤلفاته: شرح على مختصر خليل، توفي سنة 1099هـ. شجرة النور الزكية 441/1.

27. رمز لاختصار اسم الشيخ علي الأجهوري، وهو علي بن محمد بن عبد الرحمن الأجهوري، فقيه مالكي، من علماء الحديث، من مؤلفاته: شرح رسالة ابن أبي زيد، توفي سنة 1066هـ. الأعلام 13/5.

28. حاشية الزرقاني على مختصر خليل 355/2.

29. ينظر: صيام ستة أيام من شوال ص51.

30. المصدر نفسه ص56.

31. صيام ستة أيام من شوال ص62.

32. هذه المسألة من ضمن المسائل التي أفردها الشيخ بالدراسة في الجزء الثاني من بستان الممتعات ص86.

33. الحديث متفق عليه، صحيح البخاري، باب السواك يوم الجمعة، حديث رقم 887، 4/2، ورواية مسلم: "لولا أن أشق على المؤمنين ..."، وفي حديث زهير: "على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة"، باب السواك، حديث رقم 42، 220/1.

34. صحيح ابن خزيمة، باب ذكر الدليل على أن الأمر بالسواك أمر فضيلة، لا أمر فريضة، حديث رقم 140، 73/1.

وفي الموطأ: "لولا أن يشق على أمته لأمرهم بالسواك مع كل وضوء"، باب ما جاء في السواك، حديث رقم 215، 89/2.

35. حاشية الزرقاني على خليل 130/1.

36. صحيح مسلم، باب السواك، حديث رقم 44، 220/1.

37. إكمال المعلم، باب السواك 60/2.

38. صحيح البخاري، باب السواك، حديث رقم 244، 58/1.

39. مواهب الجليل في شرح مختصر خليل 383/1، وينظر: شرح الإلمام بأحاديث الأحكام 145/3.

40. ينظر: بستان الممتعات 90/2.

41. لكن هناك رواية أخرى تبين أن أبا موسى الأشعري معه رجلان آخران، عن أبي موسى الأشعري قال: "أقبلت إلى النبي ﷺ ومعي رجلان من الأشعريين، أحدهما عن يميني والآخر عن يساري، ورسول الله ﷺ يستاك ... ". صحيح البخاري، باب حكم المرتد والمرتدة واستتابتهم، حديث رقم 6923، 15/9.

42. سورة المائدة الآية 6.

43. بستان الممتعات 90/2، 92.

44. لم يرتضِ ابن دقيق العيد هذا الأمر، وقال: "المروءات مراعاتها بحسب الزمان والبلاد، وما كان منها بخلاف الشرع فلا عبرة به، والمروءة ما وافق الشرع، وما زاد عليه فمن باب الرعونات التي يقف معها أرباب الدنيا، فأمر المروءة يجري على هذا القانون.". شرح الإلمام لأحاديث الأحكام 50/3، 51.

45. بستان الممتعات 89/2.